المحكمة الدستورية حصنت الصوت الواحد

علي الراشد ومجموعة من النواب يودعون المجلس

المحكمة رفضت الطعن بعدم دستورية مرسوم إعادة تحديد الدوائر الانتخابية

«الدستورية» حلت مجلس الأمة وحصنت «الصوت الواحد»

لا مأخذ على الحكومة من الوجهة الدستورية بشأن تعديل أوجه القصور في المادة الثانية من القانون

قاعدة الصوت الواحد متبعة في العديد من الديمقراطيات وتتيح الفرصة للأقلية بوجود تمثيل نيابي لها

المرسوم ساوى بين جميع المواطنين في حقوقهم الانتخابية وضبط الإجراءات وتحديد طريقة التصويت

نواب الأمة لهم مصلحة مستقبلية ولا وجه للقول بأن أمر تحديد الدوائر وطريقة التصويت منوط بهم

الخرينج: القرار مكسب للجميع لأننا ارتضينا أن نكون في دولة مؤسسات وأعلنا احترام القانون

لمسنا في الحقبة الماضية تعاوناً مثمراً مع المبارك وأعضاء حكومته

الانتخابات تتطلب جهداً ومشاورات وسأعقد اجتماعات مع القواعد الانتخابية لتقرير خوضها

الصانع: الحكم واجب النفاذ وعلى رؤوسنا لكن هل سيقبله من حاول وضع العصا في الدولاب؟

البعض قال سأقاطع الانتخابات فهل سيتمسك بموقفه أم يبحث عن مخرج آخر؟

فيما قضت المحكمة الدستورية أمس، برفض الطعن بمرسوم الصوت الواحد وقانون اعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة كما قضت بابطال عملية الانتخاب التي تمت في ديسمبر 2012 وعدم صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها مع ما يترتب على ذلك من آثار، أعلن نواب المجلس المبطل عن تأييدهم للقرار وامتثالهم له، مؤكدين على ضرورة حفظ استقرار البلاد.

وقضت المحكمة برفض الطعن بعدم دستورية المرسوم بقانون رقم 20 لسنة 2012 بتعديل القانون رقم 42 لسنة 2006 باعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة.

وأكدت المحكمة أن لا مأخذ على الحكومة من الوجهة الدستورية بشأن تعديل اوجه القصور في المادة «الثانية» من القانون اذ جاء هذا التعديل «تحقيقا للمصلحة الوطنية التي تعلو فوق كل اعتبار».

واستندت المحكمة وفق ما جاء بحيثيات حكمها «ان قاعدة الصوت الواحد للناخب هي قاعدة متبعة في العديد من الدول الديمقراطية ومن شانها ان تتيح للأقلية بان يكون لها تمثيل في المجلس النيابي خاصة وان النيابة عن الامة انما تقوم على قواعد منطقية ترمي الى تمثيل اراء الناخبين على تشعبها في المجلس النيابي بحيث لا تطغى الاغلبية ولا تتلاشى آراء الاقلية حتى يجيء المجلس النيابي مرآة صادقة للرأي العام».

وبينت المحكمة «ان من شأن هذه القاعدة ايضا ان تحقق تحرير المرشح من ضغط ناخبي دائرته وتأثيرهم عليه».

وقالت «ان ما تضمنه هذا المرسوم من تعديل على نص المادة «الثانية» سالفة الذكر قد ساوى بين جميع المواطنين في حقوقهم الانتخابية فضلا عن انه فيما يتعلق بامور ضبط الاجراءات الانتخابية وما يتبعها من تحديد طريقة التصويت فان عدالتها نسبية ولا سبيل الى بلوغ الكمال فيها».

وتطرقت الى «انه ليس من شان رفض المحكمة لطعن الحكومة في مدى دستورية المادة «الثانية» من القانون رقم «42» لسنة 2006 باعادة تحديد الدوائر الانتخابية لعضوية مجلس الامة من الوجهة الدستورية ان يمنع النظر في تعديلها اذا كانت غير وافية بالمرام وذلك بالاداة القانونية المقررة في الدستور».

واكدت المحكمة «ان الاخذ بقاعدة الصوت الواحد للناخب والعدول عن نظام كان متبعا من قبل بتعدد الاصوات للناخب لا يترجم الى حق لا يمس ولا يقبل التعديل اذ لا قداسة ولا استقرار في شؤون تحديد طريقة التصويت العامة وفي الشؤون الانتخابية خاصة».

اما عن المادة «108» من الدستور التي تنص على ان عضو المجلس يمثل الامة باسرها ويرعى المصلحة العامة فبينت المحكمة «ان الغرض من هذا النص هو تمكين العضو من التكلم والمناقشة وابداء الرأي في الشؤون العامة لا الاقتصار على ما يختص بدائرته الانتخابية والا يكون خاضعا في ادائه للدائرة التي انتخبته وانه لولا ذلك النص لوجب عليه ان يتقيد برأي ناخبيه وان يقصر مهمته على مراعاة مصالحهم دون سواهم وهذا النص لا يمكن ان يحتمل تفسيرا اكثر من هذا المفاد».

واكدت ان «لا وجه للقول في هذه الحالة بان الامر في تحديد الدوائر الانتخابية وطريقة التصويت في الانتخاب منوط بنواب الامة بصفتهم التشريعية وانه لا يجوز للحكومة تعديله بما يوافق مصلحتها».

اذ اوضحت المحكمة ان للنواب في المقابل «مصلحة مفترضة ايضا لان مصيرهم ان يرشحوا انفسهم في الانتخابات في مستقبل الايام فكيف يراد من النائب ان يمعن النظر الى المقترح في هذا الامر بعين المشرع دون عين المرشح».

وقالت ان هذا التعديل «لا يمس حدود الدوائر الانتخابية وانما كان باستبدال نظام بنظام يتعلق بطريقة التصويت في الانتخاب بما يحقق للاغلبية والاقلية تمثيلا في المجلس النيابي»

وحول الطعن رقم 15 لسنة 2013 الخاص بانتخابات مجلس الامة «ديسمبر 2012» قبلت المحكمة الطعن شكلا.

وتضمن حكم المحكمة الدستورية برئاسة المستشار يوسف المطاوعة حول موضوع الطعن بابطال عملية الانتخاب التي تمت في 1/12/2012 برمتها في الدوائر الخمس وبعدم صحة عضوية من أعلن فوزهم فيها مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعادة الانتخاب مجددا كان هذا المرسوم بقانون لم يكن وذلك على النحو المبين بالاسباب.

ونص البند الثالث من الحكم بعدم دستورية المرسوم بقانون رقم 21 لسنة 2012 بانشاء اللجنة الوطنية العليا للانتخابات وبتعديل بعض أحكام القانون رقم 35 لسنة 1962 في شان انتخابات اعضاء مجلس الامة.

وأكدت المحكمة وفق حيثيات حكمها ان هذا المرسوم قد خالف الدستور اذ لا تنطبق على اصداره الشروط التي تطلبتها المادة «71» منه والخاصة بنظرية الضرورة.

وأكدت ان احكام هذه المحكمة ملزمة للكافة ولجميع سلطات الدولة طبقا للمادة الاولى من قانون انشائها رقم 14 لسنة 1973 وتكون نافذة من تاريخ صدورها مع مراعاة الفقرة الثانية من المادة «107» من الدستور.

وتنص المادة «107» من الدستور عل أن «للأمير أن يحل مجلس الأمة بمرسوم تبين فيه أسباب الحل على أنه لا يجوز حل المجلس لذات الأسباب مرة أخرى وإذا حل المجلس وجب إجراء الانتخابات للمجلس الجديد في ميعاد لا يجاوز شهرين من تاريخ الحل فإن لم تجر الانتخابات خلال تلك المدة يسترد المجلس المحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فورا كان الحل لم يكن ويستمر في أعماله إلى أن ينتخب المجلس الجديد».

الراشد: سعداء لما قام به المجلس من إنجازات ونحترم الحكم والخيرة في ما اختاره الله

الأهم عندنا هو مصلحة الكويت واستقرارها فنحن زائلون والوطن باقٍ

الخطأ الإجرائي يتحمله المستشارون الذين أوصلوا الرأي القانوني لأصحاب القرار

الصوت الواحد باقٍ والانتخابات المقبلة ستجرى وفقه وبالتالي «مرد السمك يرجع للماي»

أعرب رئيس مجلس الأمة السابق علي الراشد عن سعادته لما قام به مجلسه الذي ابطلته المحكمة الدستورية امس من إنجازات، مؤكدا احترامه للحكم الذي صدر وعدم وجود أيه مشكلة منه.

وقال في تصريح للصحافيين بمجلس الأمة بعد صدور حكم المحكمة الدستورية: «الحمدلله رب العالمين، ونحترم حكم المحكمة الدستورية ونحن مؤمنون بقضاء الله، وليس لدينا أية مشكلة، وقد أدينا دورنا خلال هذه الفترة وانجزنا الكثير من القوانين واصلحنا ما أفسده غيرنا».

واضاف الراشد: والله العظيم اشعر بسعادة وراحة على كل خطوة قمنا بها، وما اديناه خلال هذه الفترة سيشهد له التاريخ، والخيرة في ما اختارها الله.

وردا على سؤال حول توقعاته للخطوات المقبلة قال الراشد: ستكون هناك انتخابات والله يعيننا على الصيف، والأمور طيبة، والأهم عندنا هي مصلحة الكويت واستقرارها فنحن زائلون والكويت باقية.

وبشأن رأيه في من يتحمل مسؤولية الخطأ الاجرائي الذي ادى الى ابطال المجلس للمرة الثانية على التوالي قال الراشد: الخطأ يتحمله المستشارون الذين اوصلوا الرأي القانوني لأصحاب القرار.

وعن رأيه في حكم المحكمة بشأن الصوت الواحد قال الراشد: «الحمدلله الصوت الواحد باق، والانتخابات المقبلة ستجرى وفق نظام الصوت الواحد، وبالتالي «مرد السمك يرجع للماي»».

وسئل الراشد عن ما هو الضامن لإجراء انتخابات خالية من الشوائب الدستورية، وقال الراشد: «لا يوجد شيء ضامن، فبعد كل انتخابات تقدم طعون يتم النظر فيها واهم شيء ان تكون الكويت بخير وفيها استقرار وامن ومحكمة تنلق بها».

واختتم الراشد تصريحه قائلاً: «الحمدلله نشعر بسعادة وراحة تامة بغض النظر عن الاجراءات التي حدثت، فانجزنا الكثير والحمدلله رب العالمين.

وبدوره قال عضو المجلس المبطل ناصر المري: نحمدالله على نعمه الكثيرة التي انعم بها على هذا البلد الطيب واحدها القضاء النزيه واسرة كريمة تحكمها فاليوم اثبت القضاء انه نزيه غير مسيس وهذا ابلغ رد على المشككين وبصدور الحكم الذي نقبل به سواء موالاة او معارضة.

واضاف المري: يجب علينا الا نلتفت الى اي مخرب يريد ان يفسد علينا هذه النعمة والفيصل هو الانتخابات مشيرا الى انه لن يطعن او يعترض على هذا الحكم التاريخي المنصف.

واكد المري عودته للقواعده الانتخابية للوصول للمجلس المقبل وانا راض كل الرضا عن ما قدمته خدمة للشعب ولكنا نعمل لمصلحة الأمة ورفعة البلد تحت القيادة السامية ونطلب من الشعب ان يسامحنا على أي خطأ.

بدوره قال عضو المجلس المبطل يعقوب الصانع: انا سعيد بالحكم لأنه وضع حلا للغط الحاصل في المجتمع، مشيرا الى انه يوجه حديثه للعقلاء لا المتطرفين الذين لا يؤمنون بالحكم.

اضاف: هذا حكم واجب النفاذ ونضعه على رؤوسنا لكن هل سيقبله الآخرون، لاسيما من حاول وضع العصا في الدولاب؟.

وذكر الصانع ان البعض قال سأقاطع الانتخابات فهل سيتمسك هذا البعض بموقفه ام يبحث عن مخرج آخر؟ داعيا الى الوقوف على مواقف هؤلاء الساسة.

وتساءل: ان الصوت الواحد محصن بقانون صدر من المجلس، فكيف ستطلبون من القيادة السياسية اصدار مرسوم ضرورة آخر؟، وتساءل أيضا هل ستطلبون من صاحب السمو اصدار مرسوم آخر ينقض الصوت الواحد؟، مؤكدا انه لا مفر الآن من الالتزام بالصوت الواحد ولا حاجة للخروج الى الشارع او استخدام شريعة الغاب مادام لدينا سلطة قضائية نحترمها.

الراشد متحدثا لوسائل الإعلام

العوضي يحيي الحضور قبيل المغادرة

حديث باسم بين حماد والدويسان